

امتحان المزاولة لنقابة المحامين الفلسطينيين
دورة تشرين أول
٢٠٢٤

مدة الامتحان ٣ ساعات

السؤال الأول: ما المقصود بالمصطلحات القانونية التالية :- العلامة : (١٦ علامة)

1. عقد التأمين:-----

2. بدل الايجار الاصلي :-----

3. امتياز اتعاب المحامي :-----

4. مفهوم الارض حسب قانون تسوية الاراضي والمياه:-----

5. المستأجر الفرعي :-----

6. الوكيل بالعمولة :-----

7. منازعات التنفيذ :-----

8. العمل العرضي :-----

السؤال الثاني: أجب عن الاسئلة التالية:- العلامة (٣٠ علامة).

1- بين الفرق بين انكار السند والادعاء بتزويره:-

2- ما هي حجية السند العرفي في مواجهة الخلف الخاص:-

3- كيفية تأدية الاخرس لليمين امام المحكمة :-

4- ما هي صور تظهير الأوراق التجارية :-

5- متى يجوز فرض الكفالة الاحتياطية وفقا للاجراءات الجزائية:-

6- ما هو الاثر المترتب عن التخلف عن ايداع الامانه لصالح الخير:-

7- بين الفارق القانوني بين المتهم الفار من وجه العدالة والمتهم الفار من مراكز التوقيف:-

8- اذكر الشروط الواجب اتخاذها لتنازل المحامي عن التوكيل الممنوح له من موكله.

9- ممن ترفع الدعوى التأديبية ضد المحامي .

10- مدى جواز تقديم طلب لرد اعضاء المجلس التأديبي لنقابة المحامين الفلسطينيين وأسبابه ان وجدت .

11- من هي المحكمة المختصة بنظر دعاوي الشفعة والاولوية في الاراضي التي تم نشر امر التسوية بها وإلى ان تكون التسوية قد تمت.

12- ما هو الاشكال التنفيذي وفقا لقانون الاجراءات الجزائية ولمن ومتى يقدم.

13- ما هي شروط صحة انعقاد الاجتماع الاستثنائي للهيئة العامة لنقابة المحامين الفلسطينيين.

14- متى يجوز تجديد طلب رد الاعتبار المرفوض نتيجة لسلوك المحكوم عليه.

15- ما هو الفرق بين الشيك والسفتجة.

السؤال الثالث: أجب عن المسائل التالية مع التعليل القانوني السليم :- العلامة : (علامة ٢٠).

1- بعد قيام مأمور التنفيذ بتنفيذ القرار الصادر عن محكمة صلح جنين باخلاء المحل التجاري وتسليمه للمحكوم له خاليا من الشواغل والشاغلين ، حضر الى مكتب المحكوم له ، واعلمك بأن المحكوم عليه قد عاد الى المحل موضوع التنفيذ منتفعا به مستغلا مفتاحا اضافيا كان بحوزته. على ضوء هذه المعطيات وبصفتك محامي وضع الاجراءات القانونية الواجب اتخاذها لاعادة المحل الى المحكوم له واخراج المحكوم عليه منه.

4- راجعك موكلك (احمد) وبحوزته اربعة شيكات لغايات تحصيلها ، علما ان قيمة كل منها مبلغ وقدره (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار اردني ، ومستحقة الأداء بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٠ ، وقد تم عرضها جميعا على البنك الإسلامي الفلسطيني فرع نابلس خلال المدة القانونية ، وقد اعيدت دون صرف لعدة عدم كفاية الرصيد ، وهي مسحوبة من قبل الساحب (زيد زيد) ، طلب منك (احمد احمد) تحصيلها ، على ضوء هذه المعطيات ، وضع ثلاثة طرق قانونية متاحة لك قانونا من اجل تحصيل تلك الشيكات مع بيان الاجراءات والجهات القانونية المختصة:-

5- قررت محكمة صلح جزاء سلفيت في دعوى الزنا ، اسقاط دعوى الحق العام عن المتهمة الاولى
لاسقاط الحق الشخصي ، وادانة المتهم الثاني بالتهمة المسندة ، ولتعجيل اجراءات التقاضي الحكم
عليه بالحبس ثلاث شهور ووقف تنفيذ العقوبة.

السؤال الرابع: وضح صحة القرارات المتخذة معللا اياها تعليلا قانونيا سليما :- العلامة : (٢٤ علامة)

1- قررت محكمة صلح طوباس في الدعوى العمالية المقامة من قبل المدعي احمد ضد المدعى عليه جهاد ،
الحكم برد الدفع المتعلق بالانقطاع عن العمل لعدم الاثبات ، وبالنتيجة اصدرت حكما بالزام
المدعى عليه جهاد بدفع مبلغ وقدره (١٢٠٠٠) اثنا عشر الف شيقل للمدعي احمد كبديل مكافأة عن
فترة العمل الممتدة لمدة (٤) اربع سنوات بأعتبار ان راتب المدعي احمد هو مبلغ وقدره (٣٠٠٠) ثلاثة
الاف شيقل.

2- قررت محكمة استئناف القدس قبول الاستئناف المقدم من قبل المستأنف (خالد علي) ، والحكم
برد الدعوى العمالية (موضوع الاستئناف) المقامة من قبل (ابنه سعيد) ضده والمقرر به الزام رب
العمل (خالد علي) بدفع مبلغ وقدره (٣٠٠٠٠) ثلاثون الف شيقل للمدعي (سعيد) كبديل فصل
تعسفي وبديل مكافأة نهاية للخدمة.

3- قررت محكمة استئناف الخليل في الاستئناف المدني رقم (٢٠٢١\٣٣٣٣) قبول الاستئناف المقدم من المستأنف، وفسخ القرار المستأنف الصادر عن قاضي الامور المستعجلة في الطلب المستقل رقم (٢٠٢١\٥٥٥) والقاضي بتعين قيم، نظرا لكونه غير متفرع عن دعوى، علما ان المستدعي تقدم بدعوى محاسبة خلال مدة (٨) ايام من تاريخ صدور القرار المستعجل في الطلب.

4- بعد ان قررت محكمة بداية رام الله مصادرة قيمة الكفالة في القضية الجزائية، واثناء التنفيذ توفي الكفيل المنفذ ضده مما حدى بالنيابة العامة بالاستمرار بالتنفيذ على الورثة.

5- قررت محكمة بداية قلقيلية قبول الدعوى المقامة من قبل المدعي العامل (خليل) ضد رب العمل (فادي) والتي موضوعها المطالبة بالتعويضات المادية نتيجة تعرضه لاصابة عمل ، ناتجة عن اصطدام مركبة به اثناء العمل والتي نتجت عنه اصابته بكسور في قدمه، وذلك بعد ان تمسك رب

العمل بعدم مسؤوليته عن الاصابة التي لحقت بالمدعي (خليل) وان المسؤولية تقع على عاتق شركة الخلود للتأمين المؤمنة على المركبة المتسببة بالحادث كونه حادث طرق.

6- قررت محكمة تسوية اراضي طولكرم قبول الاعتراض المقدم من المعارض (سامي سامي) ضد الحكم المكتسب الدرجة القطعية في الاعتراض رقم (٢٠٢٠/٢٠) بعد ان ثبت لديها ان تبليغ المعارض (سامي سامي) بالاعتراض المذكور مزورا ، وبناء عليه قررت فسخ القرار المعارض عليه واعادة الاعتراض الى جدول القضايا والسيرة من تاريخ الابطال حسب الاصول .

السؤال الخامس: وضح صحة القرارات المتخذة معللا اياها تعليلا قانونيا سليما :- العلامة : (١٠ علامات)

- 1- بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠٢٤، حضر الى مكتب الموكل احمد احمد بصفته دائنا ،مطلعا اياك على كمبيالة صادرة من قبل المدين عدنان عدنان موقعة من قبله ،وممهرة بتوقيع الكفيل خالد خالد ،قيمتها ٥٠٠٠٠ الف دينار، دون تاريخ انشاء ، مع العلم بأن تاريخ استحقاقها هو ٢٠٢٣/١/١ ، وطلب منك اقامة دعوى تنفيذية للمطالبة بقيمة الكمبيالة ضد عدنان عدنان وخالد خالد، علما ان عنوانهما هو قرية العيزرية قضاء القدس .
- على ضوء تلك البيانات اجب على الاسئلة التالية:-
- أ- ما هو الاجراء المتبع لغايات اختصام اطراف الكمبياله.

ب- اكتب الخصوص الموكل به في وكالة المحامي في الاسطر التالية .

بخصوص :-----

ت- اكتب محضرا تنفيذيا مبينا به الشروط الشكلية الواجب توافرها على ضوء المعطيات اعلاه
دون التوقيع على المحضر.

2- انه وبتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٠ واثناء قيادة المركبة من قبل (وائل وائل) وكان برفقته (بدر بدر) فقد السيطرة على المركبة مما ادى لاصطدامها في جدار اسمنتي، نتج عن ذلك وفاة السائق (وائل وائل) واصابة (بدر بدر) باصابات جسدية خطيرة ، وحضرت شرطة المرور لمكان وقوع الحادث وتبين ان رخصة قيادة السائق (وائل وائل) منتهية منذ اكثر من عامين وكذلك رخصة المركبة وبوليصة التأمين ، بين التعويضات المستحقة لهم ومن المسؤول عن التعويض مبينا مع التعليل هل يستحق (وائل وبدر تعويضات ومن قبل من).

انتهت الاسئلة

مع التمنيات بالتوفيق والنجاح